

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٥ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ بلائحة شروط الخدمة بوزارة الخارجية ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين السيد / خليفة عبد العزيز مصطفى السفير فوق العادة المفوض لدى حكومة جمهورية باكستان الإسلامية ، سفيرا من الدرجة الممتازة بديوان عام وزارة الخارجية .

( المادة الثانية )

على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ المحرم سنة ١٣٩٩ ( ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٧ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين السيد / محمد عبده حسين مخلوف القنصل العام لجمهورية مصر العربية في الحديدة ، مندوبا فوق العادة ووزيرا مفوضا بلقب سفير لدى حكومة الجمهورية العربية اليمنية .

( المادة الثانية )

على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ المحرم سنة ١٣٩٩ ( ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ بلائحة شروط الخدمة بوزارة الخارجية ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين السيد / جمال الدين عفيفي محمود حماد المندوب فوق العادة والوزير المفوض بلقب سفير لدى حكومة الجمهورية العربية اليمنية ، وزيرا مفوضا بديوان عام وزارة الخارجية .

( المادة الثانية )

على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ المحرم سنة ١٣٩٩ ( ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٦ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ بلائحة شروط الخدمة بوزارة الخارجية .

قرر :

( المادة الأولى )

يعين السيد / محمد حمدي أبوزيد السفير فوق العادة المفوض لدى حكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية ، سفيرا من الدرجة الممتازة بديوان عام وزارة الخارجية ، مع الاحتفاظ لسيادته بمرتبات وبدلات الوزير ومخصصاته وذلك بصفة شخصية .

( المادة الثانية )

على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ المحرم سنة ١٣٩٩ ( ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨ )

أنور السادات